16835 - عن ابن شهاب أن أبا بكر وعمر لم يكونا يأخذان الصدقة مثناة ولكن يبعثان عليها في الجدب والخصب والسمن والعجف لأن أخذها في كل عام من رسول الله صلى الله عليه وسلّم سنة .

الشافعي (ق) . قال : رواه الشافعي في القديم وزاد فيه : ولا يضمنونها أهلها ولا يؤخرون أخذها عن كل عام